

لخاتم النبیین وان ادم لم یجد فی طبیته ومارواه البخاری فی
تاریخه والامام احمد وابونعمان فی الخلیفة وصحیح الحاكم عن مسروق
الضبی قال قلت یارسول الله من كنت نبیا قال وادم بین الروح
والجسد وقد اختلفت فی ذلك علی قول منها ما ذكره الشيخ تقي الدين
السبكي حيث قال قد جاء ان اللوحین الارواح قبل الاجساد
فقد يكون الاشارة بقوله كنت نبیا الى روحه الشريفة انتهى
فعل بذلك ان جميع ما قاله المؤلف علی هذا الوجه باطل وان
كان ليس مراد اهل السنة وقوله في ذلك ان هذا التقدم
الذي هو عبارة الخافية ان هذا الاعتراض ليس بوارد علی الشق
الذي ذكره بوجه لان فضلهم ليس بسبب خلق الله لهم في ذلك
الزمان واما هو من حيث ما شهدتهم للرسول وفيها شرف
لهم وای شرف اذ لا شك ان من شهد الرسول وجاهد معه
فقد فاز بالمغزى من لم يحصل له ذلك وما يصرح بذلك قوله تعالى
لا يستوي منكم من اتقى من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة
من الذين اتفقوا من بعد وقاتلوا وكيف يرهب هذا المؤلف
المصال بمثل هذا المثال اذ لا يتصور ان يدعى احديهم بفضله
الصحيحة انما كان مختلفهم في ذلك الزمان اذ لو كان خلقهم في
ذلك موجب الفضلهم شاركهم في ذلك الكفار الذين
خلقوا معهم في ذلك الزمان ولا قائل بذلك اصلا وانما كانت
فضلهم

٢٠٤
فضلهم كمال ايمانهم وما هدتهم الرسول صلى الله عليه
وسلم وتجاهدتهم معه وتبليغهم احكام الشريعة
عنه وهل فضل الزيد من ذلك ففضيلة الصحبة لا يبعد لها عمل
من صحبه صلى الله عليه وسلم وراه ولو مرة من عمره افضل من كل
من ياتي بعده وهذا هو الحق الذي ذهب اليه جمهور اهل السنة
والدلائل الدالة علی افضلية الصحابة علی غيرهم كثيرة متضاهية
لان قيل البحث بذكرها وما ذهب اليه ابن عبد البر من ان قد يكون
من ياتي بعد الصحابة افضل ممن كان في جملة الصحابة ليس
بمقول وقوله وتاينها ما ذكره بعض اصحابنا الخ في ان هذا
الكلام كله مسروق من كلام اهل السنة في قوله صلى الله عليه وسلم
مثل النبي مثل المطر لا يدرك اخره خير ام اوله وقوله صلى الله عليه
وسلم ليدركن المسيح او اما انهم لم ينكروا وخير ولا بخير
الله امه انا اولها والمسيح اخرها وقوله في علي بن ابي طالب
ياي ايام للعامل يتهرب اجر خمسين قيل بينهم او من
يارسول الله قال بل منكم مع ان هذه الاحاديث لا يتعارض
الحديث المذكور اما الحديث الاول فعناه ان اتقى لتقارب
اوصافهم وتنابه افعالهم كالعلم والجهاد والذم عن بيضة
الاسلام وقرب نفوس بعضهم من بعض في ظواهرهم
فلا يكاد يميز الناظر بينهم وان تفاوتوا في الفضل في نفس
الامر فيجوز بالخير لا وجه واخرهم ولذا قيل هم كالحلقة
المرعة لا يدرك اى طرفها واذا كان كذلك فلا معارضة